

# دور الهيئة المستقلة للانتخابات في تعزيز مسار الانتقال الديمقراطي بالمغرب.

علي فاضلي (المغرب)

## مقدمة:

الغرض من هذه الورقة هو التأكيد على الأهمية التي سيؤديها وجود هيئة مستقلة للانتخابات، في تعزيز مسار الانتقال الديمقراطي بالمغرب.

فالهيئة المستقلة للانتخابات تعرف باعتبارها هيئة عمومية مستقلة تهدف إلى ضمان انتخابات ديمقراطية وتعددية، نزيهة وشفافة، وتشرف على مختلف الاستحقاقات الانتخابية والإعداد لها والإشراف عليها ومراقبتها والإعلان عن النتائج النهائية لهذه الانتخابات.

وعلى خلاف بعض الدول العربية والمغربية، وغالبية الدول الغربية، لا يتوفر المغرب على هيئة مستقلة للإشراف على العملية الانتخابية، ولا تزال وزارة الداخلية تشرف على سير العملية الانتخابية من البداية وحتى الإعلان عن النتائج، الأمر الذي يدفع بالعديد من الأطراف للتشكيك في العملية الانتخابية؛ وحتى يتعزز مسار الانتقال الديمقراطي الذي يشهده المغرب، لا بد من تأسيس هيئة مستقلة للإشراف على العملية الانتخابية بمختلف مراحلها، تفاديا لمخالف مظاهر التشكيك في العملية الانتخابية، وتشجيعا للفاعلين السياسيين المترددين للمشاركة في العملية الانتخابية.

## المشكلة:

أثناء الإعداد للقوانين المؤطرة للاستحقاقات الانتخابية القادمة، أثير من جديد موضوع اللجنة المستقلة للانتخابات، حيث طالبت أحزاب المعارضة البرلمانية (حزب الاستقلال، الاتحاد الاشتراكي، الأصالة والمعاصرة، الاتحاد الدستوري) بتأسيس لجنة مستقلة للإشراف على الاستحقاقات الانتخابية القادمة، واعتبرت هذه الأحزاب أن هذه اللجنة "آلية ضرورية لقطع الطريق على أية محاولة لإفساد العملية الانتخابية"<sup>1</sup>، وبالفعل تقدم فريقا حزبي الاستقلال والاتحاد الاشتراكي بمشروع قانون لإحداث هذه اللجنة، لكن أحزاب الأغلبية صوتت ضد هذا المشروع، وبرر أحد نواب حزب العدالة والتنمية هذا التصويت بالرفض لكون المجلس الوزاري أسند مهمة الإشراف على الانتخابات لرئيس الحكومة، وأن المغرب بصدد التأسيس لعرف ديمقراطي لتكون الحكومة مسؤولة على العملية الانتخابية، كما هو الحال بالنسبة لجميع الدول الديمقراطية<sup>2</sup>. ومن جانبه قال رئيس الفريق البرلماني لحزب العدالة والتنمية بأن

تأسيس هيئة مستقلة للإشراف على الانتخابات يتطلب تعديلاً دستورياً بحيث يتم التنصيب على هذه الهيئة في الدستور، أن هذه الهيئة ستكون لها تحملات مالية وبشرية إضافية، وسنفرض على الحكومة توفير ميزانية تدبيرها، وهو ما يعتبر غير ممكن<sup>3</sup>.

**التوصية:** وجود هيئة مستقلة للإشراف على الانتخابات سيعزز مسار الانتقال الديمقراطي بالمغرب.

عند المفاضلة بين وجود هيئة أو لجنة مستقلة للإشراف على الانتخابات، وبين التكاليف التي سيتطلبها إنشاء مثل هذه اللجنة، نرى بأن الإيجابيات التي ستترتب على إنشاء مثل هكذا لجنة على المسار الديمقراطي بالمغرب، تفوق حجة التكاليف اللازمة لإنشائها كمبرر للدفع برفض مقترح اللجنة المستقلة.

فالملاحظ أن إنشاء لجنة مستقلة للانتخابات يحظى بشبه إجماع لدى الأحزاب السياسية ومنظمات المجتمع المدني، بالإضافة لمطلب أحزاب المعارضة البرلمانية لتأسيس اللجنة، طالبت كذلك فدرالية اليسار الديمقراطي، التي تضم ثلاثة أحزاب يسارية بتأسيس لجنة مستقلة للإشراف على الانتخابات المقبلة<sup>4</sup>، بل إن مطلب اللجنة المستقلة كان قد طالب به حزب العدالة والتنمية شهوراً قليلة قبل انتخابات 25 نونبر 2011<sup>5</sup>.

ثم عند المقارنة مع بعض الدول العربية والمغربية، نلاحظ بأن المغرب يشكل استثناء في الجهة المشرفة على الانتخابات، بالرغم من إقرار دستور 2011، الذي يصنف باعتباره متقدماً بالمقارنة مع تلك الدول العربية.

فكل من الأردن، وتونس، ومصر، وليبيا، وموريتانيا، أسست لجاناً مستقلة للإشراف على العملية الانتخابية.

ففي الأردن تأسست الهيئة المستقلة للانتخاب بموجب القانون رقم (11) لعام 2012، وهي هيئة مستقلة تتمتع بشخصية اعتبارية وباستقلال مالي وإداري، مهمتها الإشراف على العملية الانتخابية النيابية وإدارتها في كل مراحلها، وعلى أي انتخابات أخرى يقرها مجلس الوزراء، وعلى الهيئة أن تتخذ القرارات والإجراءات اللازمة لتمكينها من إدارة وتنفيذ انتخابات نزيهة، حيادية وشفافة تستند على مبادئ العدالة والمساواة وتكافؤ الفرص وسيادة القانون<sup>6</sup>.

وفي موريتانيا أنشئت سنة 2012 لجنة وطنية مستقلة للانتخابات تكون مكلفة بكامل المسار الانتخابي بداية من التسجيل على اللوائح الانتخابية وحتى إعلان النتائج المؤقتة وإحالتها إلى المجلس الدستوري لإعلانها النهائي فيما يتعلق بالانتخابات الرئاسية والاستفتاء، وحتى إعلانها النهائي بالنسبة للانتخابات الأخرى<sup>7</sup>.

وفي تونس تتولى مهمة الإشراف على الانتخابات هيئة عليا مستقلة، منذ سنة 2011<sup>8</sup>، ونفس الأمر بالنسبة لمصر<sup>9</sup>، وفي ليبيا تتولى المفوضية الوطنية للانتخابات تنظيم وإدارة العمليات الانتخابية والإشراف الكامل على جميع مراحلها<sup>10</sup>.

والواضح من خلال النماذج المقارنة السابقة، أن غالبية تلك اللجان المستقلة تأسست بعد سنة 2011، أي بعد ثورات الربيع العربي، وهي جواب من رفض أنظمة ما بعد 2011 للطريقة التي كانت سائدة قبل ذلك التاريخ في تنظيم العمليات الانتخابية، وهي تعبير عن عدم الثقة في الأجهزة الحكومية للإشراف على الانتخابات.

لكن في المغرب وبالرغم من إقرار دستور 2011 بعد الحراك الشعبي، فلا تزال الحكومة هي المشرفة على الانتخابات، وخصوصاً وزارة الداخلية، مما يدفع بالعديد من الأطراف السياسية للتعبير عن مخاوفهم من إفساد تلك الانتخابات، خصوصاً مع السوابق المسجلة في هذا الباب، والملاحظ أن التشكيك لا يأتي فقط من

أحزاب المعارضة سواء الممتلئة في البرلمان، أو المقاطعة للعملية الانتخابية، بل يأتي كذلك من حزب العدالة والتنمية التي يتولى رئاسة الحكومة.

وعليه فتأسيس لجنة مستقلة للإشراف على الاستحقاقات الانتخابية، سيساهم في تعزيز مصداقية العملية الانتخابية، وفي تعزيز نزاهة وشفافية تلك الانتخابات، والدفع بالعديد من المشككين والرافضين للمشاركة في الانتخابات للعدول عن مواقفهم، كما سيساهم تأسيس تلك اللجنة في تعزيز جدية ومصداقية الحكومة في الحرص على إجراء انتخابات شفافة ونزيهة، وبالتالي ترسيخ مكانة مؤسسات الدولة لدى فئات شعبية وسياسية ومجتمعية واسعة، وهو ما يدفع بالتأكيد في تعزيز مسار الانتقال الديمقراطي بالمغرب.

## الخيارات البديلة:

في حال تشبثت الحكومة برفض مقترح اللجنة المستقلة للانتخابات، فهناك بديل من شأنه تعزيز مصداقية العملية الانتخابية، وهو مقترح الملاحظة الدولية للانتخابات.

فهذا المقترح قد يشكل حلا وسطا بين المطالبين بلجنة مستقلة للإشراف على الانتخابات، وبين الرافضين لها، وما يجعل هذا المقترح ذا وجهة هو أن حزب العدالة والتنمية كان قد قدم مقترحا للتنصيب على الملاحظة الدولية للانتخابات أثناء مناقشة مشروع قانون شروط وكيفيات الملاحظة المستقلة والمحايدة للانتخابات، قبل أن يسحب الحزب مقترحه هذا، وقد برر أحد برلماني الحزب تراجع الحزب عن هذا المقترح بقوله «أن الهدف هو قطع الطريق على بعض القراءات المغرضة التي اتهمت الحزب والفريق البرلماني بالتشكيك في العملية الانتخابية»<sup>١١</sup>. وفي هذا الإطار يمكن أن تتبنى أحزاب المعارضة مقترح الملاحظة الدولية للانتخابات.

فالملاحظة الدولية للعملية الانتخابية لا يمكن توصيفها بكونها تعتبر تشكيكا في العملية الانتخابية، فهذا أمر في غير محله، بل العكس هو الصحيح، فإذا كان هناك جزم بنزاهة الانتخابات فما الدافع لمنع الملاحظة الدولية، وقد يتحول هذا الرفض المستमित للملاحظة الدولية مبررا كافيا لدى البعض للتشكيك ابتداء في نزاهة تلك الانتخابات.

كما أن الملاحظة الدولية لا تشكل أي انتهاك للسيادة الوطنية كما يزعم البعض، والدليل أن غالبية الدول الديمقراطية وفي مقدمتها الولايات المتحدة الأمريكية التي يمكن وصفها بأنها أكثر دولة «تطرفا» في مسألة السيادة الوطنية، والتي رفضت الانضمام لعدد كبير من الاتفاقيات الدولية بمبرر السيادة؛ تقبل بالملاحظة الدولية على انتخاباتها، ونفس الأمر بالنسبة لدول الاتحاد الأوروبي، وباقي دول العالم<sup>١٢</sup>.

## خلاصة:

### اللجنة المستقلة للانتخابات أهم اقتراح سيعزز الانتقال الديمقراطي بالمغرب.

بما أن المغرب لا يزال في بداية مساره الديمقراطي، وبما أن الانتقال الديمقراطي من مميزاته الأساسية الشك في المؤسسات القديمة، التي تتولى الإشراف على المحطات السياسية المهمة، ومن أبرزها المحطات الانتخابية، التي تظهر التمثيلية الحقيقية للقوى السياسية، وتعطي الشرعية للمؤسسات التي تشرف على تدبير شؤون المواطنين؛ ولأن الشكوك لا تزال قائمة حول قدرة الحكومة وفي القلب منها وزارة الداخلية على إجراء انتخابات نزيهة وشفافة، وحتى يتم دفع القوى الرافضة والمشككة في العملية السياسية للانخراط في هذه العملية، وحتى يتم تكريس التقدم المحقق سنة 2011 بالدستور الجديد وانتخابات 25 نونبر من نفس

السنة؛ يبقى مقترح تأسيس لجنة مستقلة للإشراف على الاستحقاقات الانتخابية مقترحا ذا وجهة وقابلا للتحقق، لاسيما إذا استحضرتنا تجربة الأنظمة السياسية المقارنة كتونس، والأردن وغيرهما.

## الهوامش:

(setondnE)

1. <http://archive.aawsat.com/details.asp?section=4&article=792611&issueno=13120#VTHZdPBHLcc>
  2. <http://www.hespress.com/permalink.245587/html>
  3. <http://www.hespress.com/politique/246799.html>
  4. <http://goo.gl/I6AIyD>
  5. <http://www.hespress.com/permalink/31398.html>
- 6 . قانون الهيئة المستقلة للانتخاب لسنة 2012 بالأردن
  - 7 . القانون النظامي رقم 027-2012 الصادر في 12 إبريل 2012 بموريتانيا
  - 8 . المرسوم عدد 27 لسنة 2011
  - 9 . قانون رقم 45 لسنة 2014 بتنظيم مباشرة الحقوق السياسية
  - 10 . القانون رقم (8) لسنة 2013 الصادر عن المؤتمر الوطني العام
  - 11 . مقال رأي بقلم: علي فاضلي - هل الملاحظة الدولية للانتخابات تشكيك في نزاهتها؟- بتاريخ: 23 أكتوبر 2014- بموقع هسبريس: <http://www.hespress.com/opinions/244301.html>
  - 12 . مقال رأي بقلم: علي فاضلي - هل الملاحظة الدولية للانتخابات تشكيك في نزاهتها؟- بتاريخ: 23 أكتوبر 2014- بموقع هسبريس: <http://www.hespress.com/opinions/244301.html>